

إيثار الإنصاف في آثار الخلاف

وبما روى أن عمر وعلياً كتباً إلى أمراء الأجناد أن يأمرؤا من قبلهم ببعث نفقة أهاليهم أو طلاقهن وعن سعيد بن المسيب أنه سئل عن هذه المسألة فقال يفرق بينهما فليل أسنة هو فقال نعم والسنة متى أطلقت تنصرف إلى سنة النبي A .
والجواب أما الحديث فخير واحد ورد على مخالفة قوله تعالى وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ثم (هو) محمول على ما لم يملك النفقة أصلاً بوجه ما